

" آية الحاكمية من سورة النساء "

دراسة تحليلية بيانية

قمر الزمان غزال*

أ.د جهاد محمد النصيرات**

تاريخ وصول البحث: 2022/3/7م

تاريخ قبول البحث: 2022/9/25م

الملخص

تتناول هذه الدراسة واحدة من آيات القرآن الكريم، بالدراسة والتفسير التحليلي، للوقوف على كل جوانبها اللغوية الدلالية السياقية.

تنبع أهمية هذه الدراسة من أنها جمعت بين علمين من علوم الشريعة، التفسير والعقيدة، لا سيما وأنها تعالج قضية معاصرة مثار خلاف: التكفير لمن لم يحكم بشرع الله اعتماداً على هذه الآية، وهدفت إلى بيان سبب النزول، والكشف عن وجوه التأويل المتعلقة باختلاف الروايات في أسباب النزول، وسبب النزول بين أنها نزلت في المنافقين، وهدفت إلى بيان وجه المناسبة بين الآية وما سبقها، فوجه المناسبة ظاهر بين الآية وما قبلها، فالكلام متصل بما قبله متمم لسياق وجوب طاعة الله ورسوله، والتشجيع على من يرغب عن التحاكم إلى الرسول، فالآيات السابقة تندد بموقف المنافقين الذين أعرضوا عن التحاكم إلى الرسول ويؤثرون عليه التحاكم إلى الطاغوت، وهنا أراد الله تعالى تقرير مبدأ عام وهو فرضية طاعة الرسول، وغاية ما تريده الآية مع سياقها العام بيان أفعال المنافقين وصفاتهم، فلا يصح أن نفصل الآية عن سياقها، لنستدل بها على أحكام قطعية ومقررات مسبقة، ونتخذها متكى التكفير لمن لم يحكم بشرع الله، وأتبع في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والوصفي والاستنباطي.

الكلمات المفتاحية: الإيمان - التحكيم - الشجر - الحرج - التسليم.

* باحثه.

**أستاذ دكتور، قسم أصول الدين، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية.

The Verse of Rulership in Surat An- Nisa

Analytical Study

Abstract

This study focuses on the study of one of the many verses of the Noble Quran, explaining it analytically, paying attention to all of its linguistic aspects and what it indicates within its context.

The importance of this study stems from the fact that it combined two sciences from Sharia sciences, interpretation and jurisprudence, especially as it deals with a contemporary issue that is controversial: the atonement for those who did not judge by the Sharia of God based on this verse.

I aim to clarify the reasons behind the revelation of the verse and uncover the different ways it has been explained and also its relevance to the verse that preceded it.

So, the link between the verse and the one that precedes it is clear; the speech is connected with what comes before it, completing the notion of the obligation of obeying Allah and His messenger and strongly encouraging those who turn away from referring rulings to the messenger, preferring to refer rulings to the taghoot (those who the slaves of Allah exaggerate with regards to). Here, Allah the most High wanted to establish a general principle; that obeying the messenger is obligatory.

Key words: Fait, Ruling, Discord, Harm, Submission.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الهدى والرحمة، وعلى آله الكرام، ورضي الله عن أصحابه الذين حملوا لواء الهدى والنور من بعده.

وبعد،،،،

فإنَّ الله تعالى أعزَّ هذه الأمة بهذا القرآن العظيم، ومن هنا عني السابقون واللاحقون بهذا الكتاب العظيم، مقبلين عليه دراسة وعناية، ناهلين من نبعه الصافي، مستخرجين من كنوزه ودرره، وفي ضوء ما تقرر يأتي هذا البحث ليتناول بالدراسة التحليلية المتأنية آية الحاكمية، وما فيها من نُكت بيانية وقضايا تشريعية.

قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65]

وهذه الآية زاخرة بالنفائس اللغوية، مرصعة بالنكات البيانية.

مشكلة البحث:

تحاول هذه الدراسة الإجابة على السؤال الرئيس الآتي: ما دلالة الألفاظ والتراكيب في الآية، وما أبرز القضايا البيانية والنُكات البلاغية فيها، ويتفرع عن هذا السؤال استفسارات:

- في مَنْ نزلت الآية الكريمة؟

- ما بيان وجه المناسبة بين الآية وما قبلها؟

- هل يستدل بالآية على أحكام قطعية للحاكمين بغير شرع الله؟

- ما سر النظم في اختيار المصدر المؤكد في قوله تعالى: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

حدود البحث:

الآية الخامسة والستون من سورة النساء- دراسة تحليلية بيانية -، والسياق الخاص والعام لها.

أهداف البحث:

- بيان سبب النزول، والكشف عن وجوه التأويل المتعلقة باختلاف الروايات في أسباب النزول.

- بيان وجه المناسبة بين الآية وما سبقها.

- تبين أنَّ غاية ما تريده الآية مع سياقها العام بيان أفعال المنافقين وصفاتهم، وليس حكماً قطعياً للحاكمين بغير شرع الله.

- الكشف عن سر النظم بالمصدر (التسليم) للدلالة على الحدث مجرداً، وأثره في المضي والحاضر والمستقبل.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذه الدراسة من أنّها جمعت بين علمين من علوم الشريعة، التفسير والعقيدة، لا سيّما وأنّها تعالج قضية معاصرة مثار خلاف: التكفير فيمن لم يحكم بشرع الله اعتماداً على هذه الآية، وكشفت عن بعض أسرار النظم، ودلالات الألفاظ والتراكيب، وقضايا التشريع، وتقدم هذه الدراسة نموذجاً تطبيقياً للتفسير التحليلي البياني، يفيد منه طلبة العلم والمختصون في ميدان الدراسات العليا.

منهج البحث:

تطلب هذا البحث استخدام مناهج متنوعة ومتكاملة لكي يتحقق المطلوب ويبلغ المراد، فاستخدمت منهج الاستقراء والوصف: يتتبع كتب التفسير وما يتعلق بها من الكتب اللغوية والنحوية والبلاغية، ووصف ما بها بطريقة علمية، للكشف عن أسرار النظم ومسائل التشريع، والوصول إلى تفسير منطقي. ثم المنهج الاستنباطي: عند عرض أقوال المفسرين واللغويين وتحريرها وتوجيهها، لاستخراج النكت البلاغية والقضايا التشريعية.

الدراسات السابقة:

لم يقف الباحثان في -حدود اطلاعهم- إلا على دراسة واحدة بنفس العنوان وموضوع البحث: دراسة بعنوان: فلا وربك لا يؤمنون، تحقيق ودراسة.

المؤلف: علي أحمد الشروش. صادرة عن مجلة مجمع اللغة العربية الأردني 2018.

وموضوع الدراسة: تحقيق مخطوط السيواسي حول تفسير هذه الآية من هذه السورة.

وتضمن هذا المخطوط دراسة سبب نزول الآية وعلاقته بتفسيرها، من حيث هل تنفي الآية أصل الإيمان أم كماله، واستعرض دور الحروف في فهم الآية، وإزالة ما يكتنفها من غموض في فهم دلالتها، واستفدت منها في ذلك.

وينفرد بحثي في جانب استعراض التفسير التحليلي البياني للآية من كل وجوها.

وهناك دراسات حول سورة النساء بشكل عام منها:

دراسة بعنوان: سورة النساء دراسة بلاغية تحليلية.

المؤلف: خديجة محمد أحمد البياني، أطروحة دكتوراه صادرة عن جامعة أم القرى، قسم اللغة العربية 2001م.

وتناولت الدراسة بلاغة المفردة القرآنية من كل جوانبها، وبلاغة نظم الجملة من حيث التقديم والتأخير والذكر والحذف، والجمل الإنشائية والخبرية وأثرها في السياق، ثم الصور البيانية وفنون البديع، وأعطت أمثلة على كل ذلك من سورة النساء

وهذه الدراسة أعطت أمثلة عامة من السورة على الجوانب البلاغية للكلمة والتركيب، لكنها لم تدرس الآية دراسة تفصيلية تحليلية كما فعلت.

وكذلك كتب التفسير التحليلي والبياني والبلاغي فهي المرجع الأهم، الذي أفدت منه في بيان المراد من الآية، والوقوف على دقائقها وأسرارها، حيث أخذت من كل تفسير ما يناسب البحث ويخدم الفكرة.

خطة الدراسة:

اقتضت طبيعة هذه الدراسة أن تأتي في:

مبحثين مبحث تمهيدي ومبحث آخر وخاتمة على النحو التالي:

المبحث التمهيدي: سبب نزول الآية وصلتها بما قبلها وفيه مطلبان:

المطلب الأول: سبب النزول وعلاقته بتفسير الآية، وهو في المنافقين الذين أرادوا التحاكم إلى الطاغوت.

المطلب الثاني: صلة الآية بموضوع السورة وما قبلها وما بعدها من الآيات.

المبحث الأول: الآية الخامسة والستون من سورة النساء دراسة تحليلية بيانية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: قوله سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ دراسة تحليلية بيانية.

المطلب الثاني: قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ دراسة تحليلية بيانية.

المطلب الثالث: قوله سبحانه: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ دراسة تحليلية بيانية.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصل لها الباحثان والتوصيات البحثية.

والله أسأل أن يسددنا وأن يجنبنا الخطأ والزلل وأن يعفو عن التقصير.

المبحث التمهيدي: سبب نزول الآية وصلتها بما قبلها وما بعدها من الآيات.

المطلب الأول: سبب نزول الآية، وهو في المنافقين الذين أرادوا التحاكم إلى الطاغوت.

اختلف في سبب النزول على سببين على النحو التالي: روى البخاري⁽¹⁾: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة قال: خاصم الزبير رجلاً في شريح من الحرة⁽²⁾، فقال النبي ﷺ: "اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك" فقال الأنصاري: يا رسول الله، أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: "اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك" واستوى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم، حين أحفظه الأنصاري، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة. قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾⁽³⁾.

وأورد الواحدي عن سعيد بن المسيب في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾، قال: أنزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة، اختصما في ماء، فقضى النبي ﷺ أن يسقي الأعلى ثم الأسفل⁽⁴⁾.

وهذه الرواية، حددت من هو الرجل الذي اختصم معه الزبير وهو الصحابي حاطب بن أبي بلتعة.

وذكر سبب آخر لنزول الآية، فذهب بعض أهل العلم⁽⁵⁾ إلى أن الآية نزلت فيمن ذكرهم الله بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ فوردت عدة روايات - وإن اختلفت ألفاظها اتفق مضمونها - في أن المنافقين لا يقبلون حكم النبي ﷺ.

عن ابن عباس: نزلت في رجل من المنافقين كان بينه وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد، وقال المنافق: بل نأتي كعب بن الأشرف - وهو الذي سمّاه الله تعالى الطاغوت - فأبى اليهودي إلا أن يخاصمه إلى رسول الله ﷺ. فلما رأى المنافق ذلك أتى معه إلى رسول الله ﷺ فاختصما إليه، فقضى رسول الله ﷺ لليهودي. فلما خرجا من عنده لزمه المنافق وقال: ننطلق إلى عمر بن الخطاب فأقبلا إلى عمر، فقال اليهودي: اختصمنا أنا وهذا إلى محمد فقضى لي عليه، فلم يرض بقضائه، وزعم أنه مخاصم إليك، وتعلق بي فجئت معه، فقال عمر للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم، فقال لهما: رويدا حتى أخرج إليكما.

فدخل عمر [البيت] وأخذ السيف فاشتمل عليه، ثم خرج إليهما وضرب به المنافق حتى برد وقال: هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله. وهرب اليهودي، ونزلت هذه الآية.

وقال جبريل عليه السلام: "إن عمر فرّق بين الحق والباطل، فسعي الفاروق."⁽⁶⁾

قال الطبري: (وهذا القول أعني قول من قال: غنى به المحتكمان إلى الطاغوت اللذان وصف الله شأنهما في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ أولى بالصواب، لأن قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ في سياق قصة الذين أسدى الله الخبر عنهم بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم، فإلحاق بعض ذلك ببعض ما لم تأت دلالة على انقطاعه أولى)⁽⁷⁾.

مناقشة أسباب النزول: أمّا السبب الأول فهو صحيح وليس صريحا، لأن عبارة الزبير ليست نصا في التعبير عن السببية، بل تحتملها وتحتمل أمرا آخر وهو بيان ما تضمنته الآية من أحكام.

قال السيوطي: قد عُرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها⁽⁸⁾.

وكذا ذكر الزرقاني بأن عبارة (الآية أنزلت في كذا) ليست نصا في التعبير عن السببية، بل تحتملها وتحتمل أمرا آخر، وهو بيان ما تضمنته الآية من أحكام، والقرائن وحدها هي التي تعين أحد هذين الاحتمالين أو ترجحه⁽⁹⁾.

ثم هل يستقيم سبب النزول هذا مع معنى الآية، وذلك لأن الروايات الأخرى بينت اسم الصحابي الذي اختلف معه الزبير، وهو حاطب بن أبي بلتعة، وهو من مشاهير الصحابة، شهد بدرًا والمشاهد⁽¹⁰⁾.

وقال النبي ﷺ فيه: إنّه قد شهد بدرًا وإنك لا تدري لعلّ الله قد أطّلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فأني غافر لكم⁽¹¹⁾.

ثم في اعتماد السبب الأول تقطيع للسياق العام للآيات، حيث إن السياق يتحدث عن المنافقين وصفاتهم.

لذلك يرجع الباحثان أن سبب نزول الآية الثاني اختلاف اليهودي والمنافق، حيث إن سياق الآيات متصل ببعضه ببعض من قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ إلى هذه الآية.

وقد كان الذين أرادوا التحاكم إلى الطاغوت من المنافقين، كما هو الظاهر.

وهو وإن كان ضعيفا لكنه تقوى بطرق أخرى -والله أعلم -.

إذن لا بد أن تفهم الآية بداية أنها نزلت في المنافقين وليس المؤمنين.

المطلب الثاني: صلة الآية بموضوع السورة وما قبلها وما بعدها من الآيات.

قال الفخر الرازي: "أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط"⁽¹²⁾

فالقرآن كله كالسورة الواحدة بل كالأية الواحدة، يُكَمَّل بعضها بعضاً، ووجوه المناسبات بين الآيات ميدان اجتهد بين العلماء، فكلُّ يدلو بدلوه على ما فتح الله عليه، فقد تكون المناسبة واضحة جلية الارتباط، وقد تكون بعيدة متكلفة.

بناءً على ما سبق يرى الباحثان الآية التي بين أيدينا متينة الارتباط بالجو العام للسورة، من حيث إنها جاءت لتنادي بالعدل في جوانب المجتمع كافة، وهذا العدل الإلهي الكامل لا يتحقق إلا بتشريع المولى اللطيف الخبير، الذي كفّل لنا السعادة في الدنيا والنعيم في الآخرة. ونجد أن الآيات التي تسبق هذه الآية في موضوعها نفسه، موضوع الحاكمية، فالسياق مُحْكَم، وسبب النزول يرجح ذلك.

فتأتي الآية الأولى في السياق مشنعة على المنافقين الذين يزعمون الإيمان زعماً ويتحاكمون إلى الطاغوت، وإذا نُهبوا على ضلالهم وانحرافهم، ودُعوا إلى الحق وإلى التحاكم إلى الله والرسول، يُعرضون غاية الإعراض ويأبون كل الإباء، فكانوا في غاية التناقض والازدواجية بين دعوى الإيمان والتحاكم إلى الشيطان، فجاءت الآيات بالأمر بطاعة الرسول ﷺ ودم من تحاكم إلى غيره.

فوجه المناسبة بين الآية وما قبلها لما أفهم تناقض المنافقين، فإن إباءهم لقبول حكم النبي ﷺ، والاعتراف بالذنب لديه، سبب مانع للإيمان.

لذا قال تعالى مؤكداً للكلام غاية التأكيد بالقسم المؤكد لإثبات مضمونه ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ حتى يجعلوك حكماً فيما اختلفوا فيه.

ليس هذا فحسب بل لابد من التسليم المطلق لحكمك ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾⁽¹³⁾

قال سيد: "وحين ينتهي السياق من تقرير هذه القاعدة الكلية في شرط الإيمان وحد الإسلام، وفي النظام الأساسي للأمة المسلمة، وفي منهج تشريعها وأصوله، يلتفت إلى الذين ينحرفون عن هذه القاعدة؛ ثم يزعمون - بعد ذلك - أنهم مؤمنون.

وإذا كان يكفي لإثبات "الإسلام" أن يتحاكم الناس إلى شريعة الله وحكم رسوله، فإنه لا يكفي في الإيمان هذا، ما لم يصحبه الرضى النفسي، والقبول القلبي، وإسلام القلب والجنان، في اطمئنان⁽¹⁴⁾. وأشار إلى نفس المعنى صاحب المنار وزاد عليه فقال: الآيات دليل على استحقاق المنافقين المقت لأئهم لم يرضوا بحكم الرسول، والله تعالى يقول: إِنَّا أَرْسَلْنَا هَذَا الرَّسُولَ عَلَى حَكْمِنَا وَعَلَى سُنَّتِنَا فِي الرِّسَالِ قَبْلَهُ أَنَّا لَا نُرْسِلُهُمْ إِلَّا لِيُطَاعُوا بِإِذْنِ اللَّهِ، فمن صدَّ عنهم وخرج عن طاعتهم، أو رغب عن حكمهم، كان خارجاً عن حكمنا وسنننا، ثم عقت الآيات بفضح المنافقين وصفاتهم بعدم طاعة المولى، خصوصاً إذا كانت الأوامر فيها مشقة، فالإيمان لم يكن يوماً من الأيام زعماً باللسان ودعوى يتبجح بها المنافقون، إنَّه الحاكمية لله ورسوله⁽¹⁵⁾.

فالكلام متصل بما قبله متمم لسياق وجوب طاعة الله ورسوله، والتشجيع على من يرغب عن التحاكم إلى الرسول، فالآيات السابقة تندد بموقف المنافقين الذين أعرضوا عن التحاكم إلى الرسول ويؤثرون عليه التحاكم إلى الطاغوت، وهنا أراد الله تعالى تقرير مبدأ عام وهو فرضية طاعة الرسول، ووجه هذه المناسبة ظاهر.

المبحث الأول: الآية الخامسة والستون من سورة النساء دراسة تحليلية بيانية، وفيه مطالب.

افتتحت الآية الخامسة والستون من سورة النساء بالقسم المؤكد على نفي الإيمان عمن لم يتحاكم إلى رسول الله ﷺ.

المطلب الأول: قول الله ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ دراسة تحليلية بيانية.

استهل المولى سبحانه الآية بأداة النفي (لا)

قال ابن مالك: قد يحذف النافي الثاني استغناء عنه بالأول، وقد يجتمعان تأكيداً كقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾⁽¹⁶⁾

وقال العكبري: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ فيه وجهان: أحدهما أن (لا) الأولى زائدة، والتقدير «فورك لا يؤمنون»، وقيل: الثانية زائدة، والقسم معترض بين النفي والمنفي.

الوجه الآخر: أن (لا) نفي بشيء محذوف تقديره: فلا يعقلون، ثم قال: ﴿ورك لا يؤمنون﴾⁽¹⁷⁾.

وفصل فيها السمين الحلبي فقال: فيها أربعة أقوال:

أحدها: «لا» ردُّ لكلام تقدّمها، تقديره: أفلا تعقلون، أو: ليس الأمر كما يزعمون من أنهم آمنوا بما أنزل إليك، ثم استأنف قسماً بعد ذلك، فعلى هذا يكون الوقف على «لا» تاماً.

الثاني: أن «لا» قُدِّمَتْ على القسم اهتماماً بالنفي، ثم كُرِّرت تأكيداً، وكان يَصِحُّ إسقاطُ الأولِ ويبقى [معنى] النفي ولكن تفوُّتُ الدلالةُ على الاهتمامِ المذكورِ، وكان يَصِحُّ إسقاطُ الثانيةِ ويبقى معنى الاهتمامِ، ولكن تفوُّتُ دلالةُ النفي، فُجِّعَ بينهما لذلك.

الثالث: أن الثانيةَ زائدةٌ، والقَسَمُ معترِضٌ بين حرفِ النفي والمنفي، وكأنَّ التقديرَ: فلا يؤمنون وربِّك. الرابع: أن الأولى زائدة، والثانية غيرُ زائدةٍ (لا) مزيدةٌ لتأكيد معنى القسم كما زيدت في «لَأَنَّا نَعْلَمُ» [الحديد: 29] (18).

أما المفسرون فاختلفوا في (لا) بناءً على النظر إمَّا إلى سياق الآيات والمناسبة بينها وسبب النزول الثاني - قصة اليهودي والمنافق -، أو إلى سبب النزول الأول - حديث الزبير -.

وهناك اتجاهان: الأول: اعتبر لا نافية وليست زائدة، ونظر إلى السياق والمناسبة مع الآيات التي قبلها. قال أبو جعفر الطبري: (لا) فليس الأمر كما يزعمون أنهم يؤمنون بما أنزل إليك، وهم يتحاكمون إلى الطاغوت، ويصدون عنك إذا دعا إليك يا محمد واستأنف القسم (19).

والثاني: اعتبر لا نافية زائدة لتأكيد القسم. ونظر إلى سبب النزول الأول - حديث الزبير - دون المناسبة بين الآيات والسياق. قال أبو عمر الزمخشري: «فَلَا وَرَبِّكَ» معناه فوربك، كقوله تعالى: «فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ» و"لا" مزيدة لتأكيد معنى القسم، كما زيدت في «لَأَنَّا نَعْلَمُ» [الحديد: 29] لتأكيد وجود العلم، ولا يؤمنون جواب القسم، فإن قلت: هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر "لا" في "لا يؤمنون"؟ قلت: يأبى ذلك استواء النفي والإثبات فيه، وذلك قوله: «فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ (38) وَمَا تُبْصِرُونَ (39) إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ» [التكوير: 38-40] (20).

ووافق الألوسي الزمخشري فيما ذهب إليه بأن (لا) مزيدة لتأكيد معنى القسم (21). وردَّ صاحب التحرير والتنوير على الزمخشري في ذلك فقال: "وأصل الكلام: فوربك لا يؤمنون، والعرب تأتي بحرف النفي قبل القسم، إذا كان جواب القسم منفيًا، للتعجيل بإفادة أن ما بعد حرف العطف قسم على النفي لما تضمنته الجملة المعطوف عليها، فتقديم النفي للاهتمام بالنفي، وليست "لا" هذه هي التي ترد مع فعل القسم مزيدة والكلام معها على الإثبات، نحو لا أقسم وفي غير القسم نحو «لَأَنَّا نَعْلَمُ» أَهْلُ الْكِتَابِ [الحديد: 29]، لأن تلك ليس الكلام معها على النفي، وهذه الكلام معها نفي، فهي تأكيد له، على ما اختاره أكثر المحققين خلافاً لصاحب الكشف، ولا يلزم أن تكون مواقع الحرف الواحد متحدة في المواقع المتقاربة.

وقد نفى عن هؤلاء المنافقين أن يكونوا مؤمنين كما يزعمون، في حال يظنهم الناس مؤمنين، ولا يشعر الناس بكفرهم، فلذلك احتاج الخبر للتأكيد بالقسم وبالتوكيد اللفظي، لأنه كشف لباطن حالهم والمقسم عليه هو: الغاية، وما عطف عليها بثم، معاً، فإن هم حَكَمُوا غير الرسول فيما شجر بينهم فهم غير مؤمنين" (22).

فيرجح الباحثان المعنى الأول أنَّ (لا) نافية وليست بزايدة، لأنه يتناسب مع سياق الآيات ومع مناسبة الآية وما قبلها، ومع سبب النزول الراجح -والله أعلم -.

وربك: ما السر في أنَّ النظم القرآني استخدم صيغة الربوبية في القسم، مضافاً إلى ضمير الخطاب إلى النبي ﷺ؟

السياق القرآني كله في طاعة الرسول ﷺ، فجاءت الصيغة تشريفاً وتعظيماً للنبي ﷺ، وأقسم بإضافة الرب إلى كاف الخطاب تعظيماً للنبي ﷺ (23).

فكلمة (رب) كما قال ابن فارس: "الراء والباء يدل على أصل واحد، وهو الزيادة والنماء والعلو" (24). فالقسم تشريف لهذا النبي الذي أمروا بتحكيمة فيما بينهم وبطاعته.

وهنا المولى أقسم بنفسه، وقد أقسم سبحانه بذاته في ثمانية مواضع في القرآن والغرض الأساسي من القسم التأكيد على الأخبار التي وردت في الأقسام (25).

والقسم إنما جيء به لتوكيد المقسم عليه، ويقرر الألوسي فائدة أخرى للقسم بأن الإقسام بالشيء إعظام له (26).

وذهب النحاس إلى أنَّ (ربك) خفض بواو القسم، وهي بدل من الباء لمضارعها إياها، وجواب القسم (لا يؤمنون) (27).

(لا يُؤْمِنُونَ): (لا) قال ابن هشام: فإن جاء بعد لا النافية جملة اسمية صدرها معرفة ولم تعمل فيها وجب تكرارها. (28)

وبالانتقال إلى الفعل (يُؤْمِنُونَ) من حيث الصيغة والمادة: ابتداءً الإيمان هو التصديق، وهو (إفعال) من الأمن الذي هو الإقرار والطمأنينة، وذلك إنما يحصل إذا استقرَّ في القلب التصديق والانقياد (29).

وقد عرفه الراغب الأصفهاني: أصل الأمن كطمأنينة النفس وزوال الخوف (30). وعرفه الجرجاني: هو الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان. وقيل: من شهد وعمل ولم يعتقد فهو منافق، ومن شهد ولم يعمل واعتقد فهو فاسق، ومن أخل بالشهادة فهو كافر (31).

فهو إذن التصديق والطمأنينة والانقياد. وتجدر الإشارة إلى أنَّ الإيمان جاء في الاستعمال القرآني على وجهين:

الأول: التصديق: ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: 17].

الثاني: الإسلام والتوحيد: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 62] (32).

قال محمد شيد رضا: (لا يؤمنون إيماناً صحيحاً حقيقياً. وهو إيمان الإذعان النفسي) (33).

وينقدح بالذهن هنا السر في صيغة المضارع المستعملة في الآية التي تفيد الاستمرار والتجدد (34).

والمعنى على هذا التوجيه نفي الإيمان في الحال والاستقبال. وكذلك لاستحضار صورة الحدث وكأنه يقع

الآن. قال ابن هشام: إنهم يعبرون عن الماضي كما يعبرون عن الشيء الحاضر قصداً لإحضاره في الذهن، حتى كأنه مشاهد حالة الإخبار⁽³⁵⁾.

وفي ظل ما سبق تنهض حقيقة جلية ناصعة الوضوح بنفي الإيمان نفيًا قاطعاً عن أولئك المنافقين المعرضين عن حكم الله ورسوله.

(حتى): حتى الناصبة للفعل. هذا القسم أثبتته الكوفيون. فإنَّ حتى عندهم تنصب الفعل المضارع بنفسها. وأجازوا إظهار أن بعدها توكيداً. ومذهب البصريين أنَّها هي الجارة، والناصب أن مضمره بعدها. والمشهور أنَّ لها معنيين: أحدهما الغاية، والثاني التعليل، وعلامة كونها للغاية أن يحسن في موضعها إلى أن، وعلامة كونها للتعليل أن يحسن في موضعها كي⁽³⁶⁾.

وواضح في هذا السياق أنَّ معنى (حتى) (إلى أن)، فلن يصح إيمانهم إلى أن يبلغوا الغاية في تحكيمك. قال أبو حيان: (وحتى هنا غاية، أي: ينتفي عنهم الإيمان إلى هذه الغاية، فإذا وجد ما بعد الغاية كانوا مؤمنين).⁽³⁷⁾

(يُحَكِّمُوكَ): وها هو ذا الفعل التحكيم جاء يتهدى مُختاراً على بقية الأفعال، متناسقاً متناسماً مع الحقيقة الكبرى التي تؤكدتها الآيه (الحاكمية) فيتدفق من هذا الفعل معان عدة. بداية المعنى اللغوي للكلمة: فتأتي بمعنى القضاء، والحكم من يُختار للفصل بين المتنازعين، فالتحكيم: اختيار لجهة للفصل في النزاع⁽³⁸⁾.

وتقريباً لهذه الحقيقة اللغوية جاء التعريف الاصطلاحي للتحكيم، فلم يضع العلماء تعريفاً خاصاً للتحكيم، اكتفاءً بما قر في الأذهان من معناه اللغوي، وبما تواضع عليه العُرف والعمل، وإنما يبينون حكمه بعبارات يمكن أن يُستخلص منها تعريف للتحكيم، ولا يخرج عن المعنى اللغوي وعن العلم والإلزام.

ومن التعاريف المعاصرة تعريف مجلة الأحكام العدلية في المادة (1790) بنصها الآتي: التحكيم هو عبارة عن اتخاذ الخصمين حاكماً برضاها لفصل خصومتها ودعواها⁽³⁹⁾.

ولقد جاء الحكم في القرآن الكريم بمعناه اللغوي وهو القضاء، كما نص على ذلك صاحب المفردات⁽⁴⁰⁾. ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ في الظرفية. وهي الأصل فيه، ولا يثبت البصريون غيره. وتكون للظرفية حقيقة. وما اسم موصول بمعنى الذي، ويفيد العموم والإيهام⁽⁴¹⁾. والتوجيه حتى يحكموك في عموم خصوماتهم.

وبالوقوف على الأصل اللغوي لشجر: "شَجَرَ الشَّيْءُ وَالْجَيْمُ وَالرَّاءُ أَصْلَانِ مُتَدَاخِلَانِ، يَتَقَرَّبُ بَعْضُهُمَا مِنْ بَعْضٍ، وَلَا يَخْلُو مَعْنَاهُمَا مِنْ تَدَاخُلِ الشَّيْءِ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ، وَمِنْ عُلُوٍّ فِي شَيْءٍ وَارْتِفَاعٍ. وَقَدْ جَمَعْنَا بَيْنَ فُرُوعِ هَذَيْنِ الْبَابَيْنِ ; لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَدَاخُلِهِمَا، وَشَجَرَ بَيْنَ الْقَوْمِ الْأَمْرِ، إِذَا اخْتَلَفَ أَوْ اخْتَلَفُوا

وَتَشَاجِرُوا فِيهِ، وَسُمِّيَتْ مُشَاجِرَةً لِتَدَاخُلِ كَلَامِهِمْ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ. وَاشْتَجَرُوا: تَنَازَعُوا. قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: 65] "(42).

والشجر اصطلاحاً: لا يخرج عن المعنى اللغوي عن وجه الاختلاف والتنازع والتداخل والخصومات، وجاء الشجر في الاستعمال القرآني بمعناه اللغوي، وسُي بذلك لأنه لا يخلو من ارتفاع وتداخل في الأغصان، لذلك جاء التنازع بمعنى التشاجر أي التداخل والاختلاف (43).

قال أبو حيان: (وفيما شجر بينهم عام في كل أمر وقع بينهم فيه نزاع وتجادب) (44).

غير أن الذي يبعث على النظر والتأمل هو سر اختيار لفظ شجر؟

فهي استعارة تصريحية تبعية، يعني ما صرح فيها بلفظ المشبه به بالفعل في قوله ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ استعار ما اشتبك وتضايق من الشجر للتنازع الذي يدخل به بعض الكلام في استعارة للمعقول بالمحسوس. والمستعار لفظ (شجر)، والمستعار منه: معنى (شجر)، والمستعار له: تنازع. وأما وظيفة الاستعارة في هذه الآية لينبته المخاطبين إلى التنازع والاختلاف بينهم (45) واللافت للنظر تغير صيغة الضمير في (وربك) وهو ما يُعرف بالالتفات بالضمير، ففي الآية قبلها (لوجدوا) بالضمير الغائب، ثم عدل إلى ضمير الخاطب ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾.

وتنهض على هذا الالتفات حقيقة مفادها أن الآية جاءت لنفي كلام سابق وليست زائدة.

فيكون السياق -والله أعلم: جأؤك ليشهدوا أنك رسول الله ثم يُعرضون عن تحكيمك ولا يرضون بك حكماً، فرد عليهم شهادتهم (لا) ثم ابتدأ بالقسم (وربك) كما ذهب لذلك صاحب مغني اللبيب (46). (بَيْنَهُمْ) ظرف مكان متعلق بشجر والجملة صلة الموصول ، والجار والمجرور (فِيمَا) متعلقان بـيحكموك (47).

ولله در الشعراوي حيث قال في تفسيرها: (حتى يترجم الإيمان إلى قضية واقعية ، اختار الحق لها أعنف ساعات الحرج في النفس البشرية وهي ساعة الخصومة التي تولد اللدد والميل عن الحق) (48). وعَلَّل ذلك الرازي فقال: (فَلَزِمَ بِحُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ لَا يَحْصُلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِحُكْمِهِ وَإِشَادِهِ وَهِدَايَتِهِ، وَحَقَّقُوا ذَلِكَ بِأَنَّ عُقُولَ أَكْثَرِ الْخَلْقِ نَاقِصَةٌ وَغَيْرُ وَافِيَةٍ بِإِذْرَاكِ هَذِهِ الْحَقَائِقِ؟ وَعَقْلُ النَّبِيِّ الْمُعْصُومِ كَامِلٌ مُشْرِقٌ) (49).

المطلب الثاني: (ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ) دراسة تحليلية بيانية.

لله در ابن عطية حين قال: وكتاب الله لو نزع في لفظه ثم أُدير لسان العرب في أن توجد أحسن منها لم يوجد (50).

ورداً على القائلين بزيادة الحروف في كتاب الله: "لكل حرف في كتاب الله رسالته التي يؤديها في الموضع الذي يأتي فيه" (51).

(ثُمَّ لَا يَجِدُوا): معطوف على (يُحَكِّمُوكَ).

وفي (ثم) هنا ملحظ دقيق، فهي العاطفة وسر ورودها هنا يحل لنا إشكالاً.

(فثم): حرف عطف يفيد الترتيب والتراخي وليس الفورية، والتراخي انقضاء مدة زمنية طويلة بين وقوع المعنى على المعطوف عليه ووقوعه على المعطوف، ومرجع تقدير المدة العرف⁽⁵²⁾.

فالتسليم المطلوب وعدم وجدان الحرج ليس في اللحظة نفسها، لأننا بشر والطبيعة البشرية قد يخالفها الهياج والحدة في لحظة غضب، عندما ترى أن الحكم ليس لصالحها.

فكيف تسلم تسليماً مطلقاً بالحكم وهي على هذه الحالة، فجاء (حرف العطف ثم) رافعا رأسه وينادي بأعلى صوته بالتراخي الذي هو مسوغ العطف بالحرف (ثم) ليكشف اللثام عن الإشكال.

(لا يَجِدُوا) والفعل (يجدوا) من الجذر (وجد) "والواو والجيم والداال: يدل على أصل واحد هو الشيء يلفيه، ووجدت الضالة وجداناً"⁽⁵³⁾.

ووقفت على أن الوجود قد يكون بإحدى الحواس الخمسة، أو وجود بقوة الشهوة، أو وجود بقوة الغضب والسخط، أو وجود بالعقل، وكلها معان متدفقة من هذه الكلمة، فنحمل المفردة على كل معانيها، فيكون المقصود -والله أعلم - جميع أنواع الموجودات بدوافعها⁽⁵⁴⁾.

(يَجِدُوا): تحتل أن تكون المتعدية لمفعول واحد، فيكون (حَرَجًا) مفعولاً لها، وشبه الجملة (في أنفُسِهِمْ) متعلق ب(يَجِدُوا) أو متعدية لمفعولين، فيكون المفعول الثاني (في أنفُسِهِمْ) الجار والمجرور⁽⁵⁵⁾.

(حَرَجًا) "الحاء والراء والجيم أصل واحد وهو معظم الباب وإليه مرجع فروعه، وذلك تجمع الشيء وضيقه، فمنه الحرج جمع حرجة وهي مجتمع شجر، ويقال في الجمع حرجات"⁽⁵⁶⁾

وقال الزجاج: "الحرج في اللغة أضيق الضيق، ومعناه أنه ضيق جدا"⁽⁵⁷⁾.

ومعنى الحرج في الاستعمال القرآني: أصل الحرج والحراج مجتمع الشيء، وتصور منه ضيق ما بينهما فقيل للضيق حرج وللإثم حرج، قال تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ وقد حرج صدره، قال تعالى: ﴿يَجْعَلُ صَدْرُهُ ضِيقًا حَرَجًا﴾ وقرئ حرجاً أي ضيقاً بكفره لأن الكفر لا يكاد تسكن إليه النفس لكونه اعتقاداً عن ظن، وقيل ضيق بالإسلام كما قال تعالى: ﴿حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ وقوله تعالى: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ قيل هو نهي، وقيل هو دعاء، وقيل هو حكم منه، نحو: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ والمنحرج والمنحوب المتجنب من الحرج والحبوب⁽⁵⁸⁾.

قال ابن الأثير: الحرج في الأصل: الضيق، ويقع على الإثم والحرام⁽⁵⁹⁾.

ويلاحظ ورود كلمة (حرجاً) نكرة في سياق النهي لتدل على العموم⁽⁶⁰⁾.

فهي هنا للدلالة على استغراق وشمول كل أنواع الحرج مهما كان صغيراً ودقيقاً.

واختلف في المقصود بالحرَج في الآية، قال الزمخشري: (حرجاً: ضيقاً، أي لا تضيق صدورهم من حكمك، وقيل: شكاً، لأن الشاك في ضيق من أمره حتى يلوح له اليقين ويسلموا وينقادوا ويدعوا لما تأتي به من قضائك، لا يعارضوه بشيء)⁽⁶¹⁾.

فتُحمل على الضيق، أي ضيقاً من حكمك، وعلى الشك، وقد تحمل على الأمرين.

وقال مجاهد: شكاً لأن الشاك في ضيق من أمره حتى يلوح له البيان. وقال الضحاك: إنما أي: سبب إثم. والمعنى: لا يخطر ببالهم ما يأتون به من عدم الرضا. وقيل: هما وحزنا، ويسلموا أي ينقادوا ويدعوا لقضائك، لا يعارضون فيه بشيء قاله: ابن عباس والجمهور. وقيل: معناه ويسلموا ما تنازعوا فيه لحكمك، ذكره الماوردي⁽⁶²⁾.

ولكن لماذا لا نحمل الحرَج على كل معانيه في الآية، خصوصاً وأنه يفيد العموم والشمول كما قال ابن عاشور: "وأعلم الله الأمة أن هؤلاء لا يكونون مؤمنين حتى يحكموا الرسول ولا يجدوا في أنفسهم حرجاً من حكمه، أي حرجاً يصرفهم عن تحكيمه، أو يسخطهم من حكمه بعد تحكيمه، وقد علم من هذا أن المؤمنين لا ينصرفون عن تحكيم الرسول ولا يجدون في أنفسهم حرجاً من قضائه بحكم قياس الأخرى"⁽⁶³⁾.

(مما قضيت) ما: يجوز أن تكون بمعنى الذي، ونكرة موصوفة، ومصدرية، أي: من الذي قضيتُ، أي قضيتُ به، أو من شيء قضيتُ، أو من قضائك.

ورجح النحاس والعكبري المصدرية. وشبه الجملة متعلق بمحذوف وقع صفة ل(حرجاً) وجوز أبو البقاء تعلقه به⁽⁶⁴⁾.

(قضيت) قال ابن فارس: "(القاف والضاد والحرف المعتل) أصل صحيح يدل على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لجهته"⁽⁶⁵⁾.

وجاء في لسان العرب: "قضى: القضاء: الحكم، وقضى في اللغة على ضروب كلها ترجع إلى معنى انقطاع الشيء وتمايمه"⁽⁶⁶⁾.

ويتبين مما تقدم أن معنى القضاء في اللغة هو إحكام الشيء وإتمام الأمر، وهذا هو أصل معنى القضاء، وإليه ترجع جميع معاني القضاء.

والقضاء في الاستعمال القرآني فصل الأمر قولا كان ذلك أو فعلا، وكل واحد منهما على وجهين: إلهي وبشري. فمن القول الإلهي قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: 23] أي أمر بذلك، ومن الفعل البشري الآية التي بين أيدينا⁽⁶⁷⁾.

وعرفه الجرجاني: القضاء على الغير: إلزام أمر لم يكن لازماً قبله.

القضاء في الخصومة: هو إظهار ما هو ثابت⁽⁶⁸⁾.

وعرفه المناوي: القضاء: عرفاً: إلزام من له إلزام بحكم الشرع⁽⁶⁹⁾.

ويتبين أنَّ التعريف الاصطلاحي لم يخرج عن حدود التعريف اللغوي. والمتحصل من كتب التفسير: إذا حكّموك يطيعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجاً مما حكمت به، فالراضي بحكم الرسول ﷺ قد يكون راضياً به في الظاهر دون القلب، فبين في هذه الآية أنه لا بدّ من حصول الرضا به في القلب، ولمّا كان ميل القلب ونفرته شيئاً خارجاً عن وسع البشر، فليس المراد من الآية ذلك، بل المراد منه أن يحصل الجزم واليقين في القلب بأن الذي يحكم به الرسول هو الحق والصدق⁽⁷⁰⁾.

المطلب الثالث: (وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) دراسة تحليلية بيانية.

ثم يختم المولى جل وعلا الآية بهذه الفاصلة الحاسمة الجازمة، وليس هذا نافراً عن سياق الآية، إنّما تناسب وتناغم كامل مع مقام التحكيم. فكأنّ ألفاظ الآية جاءت مصفوفة في عقد متلائم متناسق لا يند منه شيء ولا يشذ، فسيحان منزل الكتاب ليتدبره أولو الألباب. والتسليم لغة من (سلم) "السين واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية، ويكون فيه ما يشذ، والشاذ عنه قليل، وهو الانقياد، لأنه يسلم من الإياء والامتناع"⁽⁷¹⁾. (السلام): "الاستسلام، و(السلام): الاسم من التسليم و(التسليم) بذل الرضا بالحكم"⁽⁷²⁾. ومن يتتبع جذر الكلمة (سلم) يتبين أنّ له معاني مختلفة كلها تدور حول الانقياد والرضا والتسليم والعافية.

ومعنى التسليم في الاستعمال القرآني:

السلم: السلامة التعري من الآفات الظاهرة والباطنة، واستعمل بمعنى طاعة الله ورسوله قال تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِيْ أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65] وبمعنى التحية والتعظيم قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: 56] فهو بمعنى إطاعة أمر الله، وتقبل القضاء، وعدم الاعتراض على المصائب والمصاعب⁽⁷³⁾. (تَسْلِيمًا) قال الزجاج: تسليماً مصدر مؤكد، فإذا قلت: ضربت ضرباً فكأنك قلت لا أشك فيه، وكذلك ويسلموا تسليماً أي ويسلموا لحكمك تسليماً لا يدخلون على أنفسهم شكاً، ومن عجيب النظم اختيار المصدر الصريح (تَسْلِيمًا)؟

فالسر في اختياره تقريراً لهذه الحقيقة: التعبير بالمصدر صريحاً يدلّ على الحدث مُجرّداً، "وليس في صيغته ما يدلّ على مُضي ولا استقبال". فيجب عليهم أن يسلموا في كل زمان في الماضي والحاضر والمستقبل⁽⁷⁴⁾ والله أعلم.

ويسلموا تسليماً: ينقادون له في الظاهر والباطن فيسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة⁽⁷⁵⁾.

قال الشعراوي: (أي يدعونا إذعائاً)⁽⁷⁶⁾.

وحكم هذه الآية باق إلى يوم القيامة، وليس مخصوصا بالذين كانوا في عصر النبي ﷺ فإن قضاء شريعته ﷺ قضاؤه.

والمعنى الإجمالي المتحصل للآية كلها:

في الآية معنى الشرط، أقسم تعالى بربوبيته لرسوله بأن الذين رغبوا عن التحاكم إليك من المنافقين لا يؤمنون إيماناً كاملاً حقاً إلا بتوافر ثلاث صفات:

1- أن يحكموا الرسول في قضايا المنازعات التي يختلفون فيها، فلا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنا وظاهرا.

2- ألا يجدوا حرجاً أي ضيقاً وشكاً فيما يحكم به: بأن تُدْعَن نفوسهم لقضائه وحكمه، مع الرضا التام، والقبول المطلق، وعدم الامتناع.

3- الانقياد التام والتسليم الكلي للحكم في الظاهر والباطن، من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة. ونجد هذه الآية وثيقة الصلة بالوحدة الموضوعية للسورة وهي العدل والحاكمية، أو أن هذه الآية هي محور سورة النساء ولها اتصال بكل آيات السورة وحوكمتها إلى هذه الآية.

وهذه الآية وثيقة الاتصال بما قبلها، والسياق محكم متسق، وإن ذكروا أسباباً خاصة لنزولها إلا أنها غير صريحة بأنها في هذه الآية، والسياق العام للآية مع ما قبلها في المنافقين والتشنيع عليهم وتبيان صفاتهم، فلا يمكن أن نقتطع الآية من سياقها لندلل بها على مقررات مسبقة وأحكام قطعية في كفر من لم يتحاكم لشرع الله ﷻ، واتخاذها حجة وامتكتنا في التكفير وإخراج الناس من حظيرة الإسلام.

الخاتمة

وبعد فهذه جولة في ربوع آية، حاول الباحثان أن يقفا من خلالها على ألفاظها وعباراتها وأسرار نظمها، على أن ثمة لطائف أخرى ونكات تضمنتها الآية، لم يقدر لنا أن نقف على كنهها، فكلام ربنا لا تنقضي عجائبه. وخلصنا إلى أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث:

-الراجع أن سبب النزول الآية اختلاف اليهودي والمنافق، وليس حديث الزبير.

-وجه المناسبة ظاهر بين الآية وما قبلها، فالكلام متصل بما قبله متمم لسياق وجوب طاعة الله ورسوله، والتشنيع على من يرغب عن التحاكم إلى الرسول، فالآيات السابقة تندد بموقف المنافقين الذين أعرضوا عن التحاكم إلى الرسول ويؤثرون عليه التحاكم إلى الطاغوت، وهنا أراد الله تعالى تقرير مبدأ عام وهو فرضية طاعة الرسول.

-لا يصح أن نفصل الآية عن سياقها لنستدل بها على أحكام قطعية، وغاية ما تريده الآية مع سياقها العام بيان أفعال المنافقين وصفاتهم.

-توصلت الدراسة إلى أن (لا) في استهلال الآية نافية وليست زائدة. لأنه يتناسب مع سياق الآيات التي قبلها ومع مناسبة الآية.

- أظهرت الدراسة النكتة البلاغية في حرف العطف (ثم) في سياق الآية، فالطبيعة البشرية قد يختلطها الهياج والحدة في لحظة الغضب، عندما ترى أن الحكم ليس لصالحها، فجاء حرف التراخي (ثم) ليحل الإشكال، ويؤكد أن التسليم وعدم وجدان الحرج المطلوب ليس في لحظة الحكم.
- كشفت السر في اختيار النظم المصدر الصريح (تَسْلِيماً)، فالسر في اختياره تقرير لهذه الحقيقة: التعبير بالمصدر صريحاً يدل على الحدث مُجَرَّدًا، "وليس في صيغته ما يدل على مُضَيٍّ ولا استقبال. فيجب عليهم أن يسلموا في كل زمان في الماضي والحاضر والمستقبل.
- رتبت الآية الإيمان الكامل على توافر ثلاث صفات:
- أ- تحكيم الرسول عليه الصلاة والسلام في كل المنازعات والخصومات.
- ب- الانقياد التام والتسليم الكلي في الظاهر والباطن.
- ج- الرضا الداخلي وعدم الامتناع والتضجر من حكمه وقضائه عليه السلام.

التوصيات البحثية.

- يوصي الباحثان في ختام هذه الدراسة توجيه الدارسين بالاهتمام بدراسة آيات التحكيم والحاكمية في القرآن الكريم دراسة تحليلية موضوعية، وربطها بسياقها وبأسباب النزول، وتنزيلها على الواقع حتى لا تُحمَل ما لا تحتمل، وتتخذ حجة لأفكار ومقررات مسبقة.
- وفي الختام لا يسعنا إلا الإقرار بأن هذه الآية حفظت من مظاهر الإعجاز ما يعجز القلم عن تدوينه والفكر عن حصره.
- والله نسأل أن يتجاوز عما في العمل من خلل أو زلل، والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات.

المصادر والمراجع

- ابن رجب الحنبلي: جامع العلوم والحكم، مؤسسة الرسالة - بيروت 1999
- ابن رجب: جامع العلوم والحكم، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ابن عاشور: التحرير والتنوير. الدار التونسية - تونس
- ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. دار الكتب العلمية - بيروت 1422 هـ
- ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، دار ابن كثير - دمشق 2006 م.
- ابن مالك: شرح تسهيل الفوائد، هجر للطباعة والنشر ط 1 1410 هـ - 1990 م
- ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري: لسان العرب، دار صادر - بيروت 2010 / الطبعة الثالثة (365/2)
- ابن هشام: جمال الدين عبد الله بن يوسف المصري الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ت: فخر الدين قباوة، دار الباب - بيروت ط 3 1440 هـ - 2019 م. ابن هشام: معنى اللبيب عن كتب الأعاريب، ت: معي الدين عبد الحميد المكتبة البصرية بيروت 1991
- أبو حيان: البحر المحيط في التفسير، دار الفكر - بيروت.
- الأثير: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر. المكتبة العلمية - بيروت. 1399 هـ-
- الأصفهاني: الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن بيروت، دار القلم.
- الألوسي: محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت ط 1 1415 هـ
- الأندلسي: ابن عطية الأندلسي: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. دار الكتب العلمية - بيروت 1422 هـ.
- البخاري: محمد بن إسماعيل: الجامع المسند الصحيح. دار الحديث القاهرة.
- البقاعي: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور. دار الكتاب الإسلامي 1404 - 1984
- الجرجاني: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني: التعريفات. ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة: الأولى 1403 هـ - 1983 م
- الدارقطني: سنن الدارقطني، مؤسسة الرسالة - بيروت 1424 - 2004
- الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: سير أعلام النبلاء. بيت الأفكار الدولية
- الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: مختار الصحاح. مكتبة ناشرون - لبنان 1986
- الرازي: محمد بن عمر بن الحسن التيجي الرازي: مفاتيح الغيب. دار الفكر 1401 - 1981
- رضا محمد رشيد: تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1990
- الزجاج: إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج: معاني القرآن وإعرابه. ت: عبد الجليل شلي. عالم الكتب - بيروت ط 1 1408 هـ 1988 م
- الزجاجي: حروف المعاني. عالم الكتب العلمية ط 2 بيروت (1989)
- الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي ط 3 1995 م
- الزمخشري: محمود بن عمر الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي - بيروت ط 3 1407 هـ
- السامرائي فاضل: معاني النحو. دار الكتب العلمية. 2010
- السعدي: عبد الرحمن السعدي: القواعد الحسان في تفسير القرآن، دار الرشد 1420 هـ 2010 م
- السيوطي: الإتقان. دار الكتاب الإسلامي 1982
- الصبائي: محمود عبد الرحيم الصبائي: الجدول في إعراب القرآن الكريم وصرفه. دار الرشيد - مؤسسة الإيمان 2009 م
- الطبري: جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ت: بشار معروف. مؤسسة الرسالة 2000، ط الأولى

- عبد العزيز خالد: النحو التطبيقي (425) دار اللؤلؤة - القاهرة
- العربي: ابن العربي: محمد بن عبدالله أبو بكر بن العربي الإشبيلي: أحكام القرآن. دار الكتب العلمية. بيروت - لبنان ط3 1425 هـ- 2003 م
- العسقلاني: ابن حجر العسقلاني: فتح الباري شرح صحيح البخاري. دار المعرفة - بيروت 1379 هـ
- العكبري: عبد الله بن الحسين: إعراب القرآن. دار الكتب العلمية. ط 1 بيروت 1988
- العلي: إبراهيم محمد العلي: صحيح أسباب النزول، دار القلم - دمشق ط2-1435-2014
- فارس: ابن فارس: أحمد بن فارس الرازي: مقاييس اللغة، ت: عبدالسلام هارون دار الجيل - بيروت. 1985 م
- الفراهيدي: الخليل بن أحمد الفراهيدي: معجم العين
- القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية القاهرة.
- قطب: سيد قطب: في ظلال القرآن، دار الشروق - القاهرة - 2013
- الكواري كاملة: الوسيط في النحو (125) دار ابن حزم - بيروت 2018
- ليلى سني: الاستعارة في سورة النساء، جامعة فونوروجو الحكومية الإسلامية 2020
- مجلة الأحكام العدلية: دار الجيل - الطبعة الأولى 1411-1991
- المرادي: الجني الداني في حروف المعاني. دار الكتب العلمية - بيروت 1413 هـ- 1992 م
- المزني: خالد: المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة. دار ابن الجوزي الدمام 1427 هـ - 2006 م
- المناوي: التوقيف على مهمات التعريف، عالم الكتب - القاهرة 1410-1990 م
- النحاس: أحمد بن محمد: إعراب القرآن. ت: زهير غازي زاهد. عالم الكتب. ط 3 (1988)
- نصيرات جهاد: آيتا غض البصر من سورة النور - دراسة تحليلية بيانية -
- الواحدي: علي بن أحمد الواحدي النيسابوري: أسباب النزول، دار الإصلاح - الدمام 1427 هـ - 2007 م

الهوامش:

- 1 البخاري: صحيح البخاري ، باب في الشرب ، باب سكر الأمهار برقم (2360)
- 2 شراح من الحرة: شراح جمع شرح وهو مسيل الماء من المرتفع إلى السهل.
- انظر: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: 711هـ): لسان العرب، بيروت، دار صادر - 1414، (ط3): ج8، ص49 // الحرة: الأرض الصلبة الغليظة ذات الحجارة السوداء. ابن منظور: لسان العرب ج4، ص80
- 3 إبراهيم محمد العلي : صحيح أسباب النزول دراسة حديثة، دمشق ، دار القلم ، 1435-2014 (ط2) ص 81
- 4 علي بن أحمد الواحدي النيسابوري أبو الحسن : أسباب النزول ، الدمام ، دار الإصلاح 1412هـ 1992م (ط1) ص109.
- قال الزيلعي: وكان في لفظ المصنف تخليطاً وتسمية الأنصاري حاطب بن أبي بلتعة لم أجده إلا عند ابن أبي حاتم فإنه قال حدثنا أبي ثنا عمرو بن عثمان ثنا سعيد ابن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب في قوله * (فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ) * الآية قال أنزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء ففضى النبي صلى الله عليه وسلم أن يسقي الأعلى ثم الأسفل انتهى وهو مرسل 341. الزيلعي: تخريج الأحاديث والآثار - ج ١ - ص ٣٣٣
- 5 خالد بن سليمان المزني: المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، دار ابن الجوزي 1427هـ (ط1) ج1، ص102
- 6 الواحدي: أسباب النزول ج1، ص109
- قال ابن حجر: " هذا الإسناد وإن كان ضعيفاً، لكن تقوى بطريق مجاهد، ولا يضره الاختلاف لإمكان التعدد": أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي: فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، 1379 ج5، ص2933.
- 7 محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ): جامع البيان في تأويل أي القرآن، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة الطبعة 1420 هـ - 2000 م (ط1) ج2، ص89
- 8 عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ): الإتقان في علوم القرآن ، دار الكتاب الإسلامي ، 1982 م ج1 ، ص 215
- 9 محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: 1367هـ): مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه (ط3) ج1، ص119
- 10 شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ): سير أعلام النبلاء. القاهرة، دار الحديث، 1427هـ-2006م، ج3، ص 214
- 11 البخاري: صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، برقم (3007)
- 12 أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ): مفاتيح الغيب، دمشق، دار الفكر 1401- 1981 (ط1) ج2، ص245
- 13 انظر: الطبري: جامع البيان، ج2، ص512. وانظر: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: 885هـ): نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، 1404- 1984، ج5 ص317.
- 14 سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي المعروف بسيد قطب (المتوفى 1966م): في ظلال القرآن، دار الشروق 2013، ج2، ص87
- 15 انظر: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: 1354هـ): تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990، ج3، ص125.
- 16 ابن مالك: شرح التسهيل تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد. ت: محمد عطا. دار الكتب العلمية - بيروت 1971 ج3 ص78
- 17 أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (المتوفى: 616هـ): التبيان في إعراب القرآن، ت: علي محمد البجاوي الناشر ، حلب ، عيسى البابي الحلبي وشركاه (ط1) ج1، ص296.

- 18 انظر: السمين الحلبي: الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون. ت: أحمد محمد الخراط. دار القلم - دمشق. ج 3 ص 125.
عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي الهاوندي الزجاجي، أبو القاسم (المتوفى: 337هـ): حروف المعاني والصفات، ت: علي توفيق الحمد، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1984، (ط1) ص 8.
- 19 الطبري: جامع البيان، ج 2، ص 512.
- 20 أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جاز الله (المتوفى: 538هـ): الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، بيروت، دار الكتاب العربي 1407هـ (ط3) ج 1، ص 493.
- 21 شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: 1270هـ): روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت: علي عبد الباري عطية، بيروت، دار الكتب العلمية 1415هـ (ط1) ج 2، ص 125.
- 22 ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج 3، ص 458.
- 23 أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي: (2) البحر المحيط في التفسير. ت: صديقي محمد جميل. دار الفكر - بيروت 1420هـ. ج 3 ص 694.
- 24 ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ص 211.
- 25 الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 198.
- 26 الألوسي: روح المعاني، ج 2، ص 125.
- 27 أبو جعفر النخّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: 338هـ): إعراب القرآن، ت: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، 1988. (ط3) ج 1، ص 468.
- 28 عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: 761هـ): مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ت: فخر الدين قباوة، بيروت، دار اللباب، 1440هـ-2019م (ط3) ص 307.
- 29 انظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي: معجم العين، ت: عبد الحميد هندأوي، دار الكتب العلمية، 1424 - 2003، ج 4، ص 398.
- 30 الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 90.
- 31 علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ): التعريفات، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت، دار الكتب العلمية (ط1) ج 1، ص 40.
- 32 الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 90.
- 33 محمد رشيد رضا: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) الهيئة المصرية العامة للكتاب 1990. ج 5 ص 33.191.
- 34 فاضل صالح السامرائي: معاني النحو، عمان، دار الفكر، 1420هـ-2000م (ط1) ج 3، ص 323.
- 35 ابن هشام: مغني اللبيب، ص 365.
- 36 انظر: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (المتوفى: 749هـ): الجنى الداني في حروف المعاني، ت: فخر الدين قباوة - محمد نديم فاضل، بيروت، دار الكتب العلمية، 1413 هـ - 1992 م (ط1) ص 554.
- 37 أبو حيان: البحر المحيط. ج 3 ص 37. 693.
- 38 ابن منظور: لسان العرب، ج 2، ص 365.
- 39 مجلة الأحكام العدلية: دار الجيل، 1411-1991 (ط1)، رقم المادة (1790).
- 40 الأصفهاني: المفردات ص 248.
- 41 انظر: المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص 250. كاملة الكواري: الوسيط في النحو (125) دار ابن حزم - بيروت 2018.
- 42 ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ج 3، ص 222.
- 43 الراغب الأصفهاني: المفردات، ص 248.

- 44 أبو حيان: البحر المحيط ج3 ص693 (44)
- 45 انظر: سني ليلي: الاستعارة في سورة النساء – جامعة فونورجو الحكومية الإسلامية 2020، ص65
- 46 انظر: ابن هشام: معنى اللبيب عن كتب الأعراب، ت: محي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة البصرية 1991 (ط1) ج1، ص272.
- 47 محمود بن عبد الرحيم صافي (المتوفى: 1376هـ): الجدول في إعراب القرآن الكريم، دمشق، دار الرشيد، الطبعة، 1418هـ (ط4) ج2، ص88
- 48 محمد متولي الشعراوي: تفسير الشعراوي، مطابع أخبار اليوم، ج4 ص2377
- 49 أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي: مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، 1420هـ. ج10 ص128.
- 50 أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: 542هـ): المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ت: عبد السلام عبد الشافي، بيروت، دار الكتب العلمية – 1422هـ (ط1). في مقدمة تفسيره.
- 51 جهاد نصيرات: أيتا غرض البصر من سورة النور – دراسة تحليلية بيانية – ص15
- 52 محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبائي، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: 672هـ) شرح التسهيل، ت: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان 1410هـ 1990م (ط1) ج3، ص354.
- 53 ابن فارس: معجم مقاييس اللغة (86).
- 54 انظر: قاموس المعاني: تحليل وجد
- 55 أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ): البحر المحيط في التفسير، ت: صديقي محمد جميل، بيروت، دار الفكر، 1420هـ، ج3، ص296
- 56 ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ص265
- 57 ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص268.
- 58 الأصفهاني: المفردات، ص113.
- 59 ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، ص211.
- 60 عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي: القواعد الحسان في تفسير القرآن، دار الرشد، 1420هـ – 1999م، ص15
- 61 الزمخشري: الكشاف ج1 ص52961
- 62 أبو حيان: البحر المحيط، ج3، ص297.
- 63 ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج3، ص458.
- 64 انظر: النحاس: إعراب القرآن، ج1، ص468. الألوسي: روح المعاني، ج5، ص72.
- 65 ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ص258.
- 66 ابن منظور: لسان العرب، ج7، ص114.
- 67 الأصفهاني: مفردات القرآن، ص407.
- 68 الجرجاني: التعريفات، ص145.
- 69 المناوي: التوقيف على مهمات التعريف، ص215.
- 70 انظر: الرازي: مفاتيح الغيب، ج2، ص398. ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج2، ص147.
- الألوسي: روح المعاني، ج2، ص158.
- 71 ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ص325.

- 72 محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: مختار الصحاح، لبنان، مكتبة ناشرون، 1986، ص169
- 73 انظر: الأصفهاني: مفردات غريب القرآن، ص 240. وكذا الجرجاني: التعريفات، ص46
- 74 انظر: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: 311هـ): معاني القرآن وإعرابه. ت: عبد الجليل شلبي، بيروت، عالم الكتب 1408هـ 1988م (ط1) ج1، ص415.
- 75 انظر: البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل . ج2 ص82. ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج2، ص 147 .
- 76 الشعراوي: تفسير الشعراوي ج4 ص 2399 .